

الوثائق الرسمية

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون

اللجنة الأولى

٢١
الجلسة

الأربعاء، ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، الساعة ١٥:٣٠

نيويورك



الرئيس: السيد فالنسيا رودريغيز

افتتحت الجلسة الساعة ١٦:٥٥

انضمام أوكرانيا إلى معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية

السيد زلينكو (أوكرانيا) (ترجمة شفوية عن الروسية):
 يشرفني أن أبلغ اللجنة بأن أوكرانيا أصبحت الدولة
 الطرف الـ ١٦٧ في معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية.
 فقد أقر برلمان أوكرانيا اليوم قانوناً بانضمام أوكرانيا
 إلى معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ١٩٦٨.
 وكانت النتيجة أكثر من قاطعة: إذ صوت ٣٠١ نائب
 مؤيد، مقابل ٨ معارضين وامتناع ١٣ نائباً عن
 التصويت. والقرار يقدم الدليل على حقيقة أن البرلمان
 ورئيس الجمهورية وحكومة أوكرانيا انطلقاً دوماً من
 الاستقامة والثبات على المبدأ في نهجهم تجاه الأسلحة
 النووية - خصوصاً بالنسبة للانضمام إلى معايدة
 عدم الانتشار. لقد سارت أوكرانيا بخطى تدريجية
 وبصعوبة كبيرة، ولكن بعزם وطيد نحو هذا القرار.

في تموز/يوليه ١٩٩٠، كان مجلس أوكرانيا
 الأعلى، في إعلانه المتعلق بسيادة دولة أوكرانيا، قد

أعلن بشكل قاطع عن عزمه على دعم مبادئ عدم
 الانتشار الثلاثة. وبعد ذلك اعتمد البرلمان عدداً من
 الوثائق التي أكدت عزم أوكرانيا على الانضمام إلى
 معايدة عدم الانتشار بوصفها دولة لا نووية. وبصورة
 عامة أود أن أقول إن خطوة هامة قد اتخذت بانضمام
 أوكرانيا إلى معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

والآن أود أن أتكلم لبعض دقائق عن الطريق الذي
 قطعه أوكرانيا في اعتماد هذا القانون والامتثال
 لمعايدة عدم الانتشار. لم يكن هذا القرار مسألة سهلة.
 وأود أن أؤكد على الحالة الخاصة التي وجدت أوكرانيا
 نفسها فيها بعد تفكك الاتحاد السوفييتي السابق؛ ولقد
 كان أساس تلك الحالة أن أوكرانيا، طبقاً لمعايدة عدم
 الانتشار، لم تكن دولة نووية ولا دولة غير نووية. لقد
 ورثت أوكرانيا الأسلحة النووية التي كانت موزعة في
 أراضيها. وقد امتلكت تلك الأسلحة النووية، ولكن بما أن
 التحكم في تلك الأسلحة النووية لم يمنح أوكرانيا قط،
 فإنها لا يمكن أن تعتبر دولة نووية، لا أكثر ولا أقل.
 ويجب علي أن أقول إن أحكام المادتين الأولى والثانية من
 المعايدة لا تضع في الاعتبار التام الحالة الفريدة التي
 وجدت أوكرانيا نفسها فيها في ذلك الوقت. وقد أزيل

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطاب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطاب
 الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطاب الأصلي. وينبغي إدخالها على
 نسخة من المحضر وإرسالها بتتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع واحد من تاريخ
 النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Section, Room C-178.
 نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعتقد أنني أتكلم باسم جميع أعضاء اللجنة في الإعراب لحكومة أوكرانيا عن تهافتنا على القرار الهام الذي اتخذته.

ولقد أحاطت الدول الأعضاء على النحو الواجب بذلك القرار.

البنود ٥٦ إلى ٦٥ و ٦٨ و ٧١ و ٧٢ و ٧٣ من جدول الأعمال (تابع)

البت في مشاريع القرارات المقدمة في إطار بنود نزع السلاح والأمن الدولي

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): على الرغم من أن اللجنة أكملت البت في عدد لا يأس به من مشاريع القرارات المقدمة في إطار بنود نزع السلاح والأمن الدولي من جدول الأعمال، ما زال ما يقرب من ٢٧ مشروع قرار آخر ينبغي البت فيها أثناء الجلسات الخمس للجنة التي خصصت لهذه المرحلة من عملها. ولكن نتمكن من إكمال النظر في هذه البنود في الموعد المحدد، أي الجمعة، ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، يتعين على اللجنة أن تبذل كل جهد للبت في أكبر قدر ممكن من مشاريع القرارات في الجلسات التي ستعقد اليوم وغداً.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أبلغ اللجنة بأن مشاريع القرارات التالية انضمت إلى مقدميها البلدان المذكورة إزاءها.
A/C.1/49/L.44/Rev.1 A/AC.109/49/L.2/Rev.1 استراليا؛ و
A/C.1/49/L.18/Rev.1 A/C.1/49/L.30/Rev.1 نيوزيلندا؛ و
A/C.1/49/L.41 A/C.1/49/L.14 A/C.1/49/L.10 كمبوديا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أقترح أن تبدأ اللجنة بالبت أولاً في بعض مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ١ التي أعتقد أنها جاهزة للبت فيها، ألا وهي مشاريع القرارات A/C.1/49/L.9/Rev.1 A/C.1/49/L.41 و A/C.1/49/L.14 و A/C.1/49/L.10 وبعد إكمال البت في مشاريع القرارات هذه، تنتقل اللجنة إلى البت في مشاريع القرارات المتبقية الواردة في المجموعات ٥ و ٧ و ١٠، التي أعتقد أنها أيضاً جاهزة

هذا التناقض باعتماد البرلمان الأوكراني قراراً بالالتزام بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

وفيما يتصل بتوفير الضمادات لأمننا الوطني، قامت السلطات التنفيذية في أوكرانيا بعد التوقيع على البيان الثلاثي المعروف في ١٤ كانون الثاني/يناير من هذا العام والمشاورات التي دارت مؤخراً جداً في البرلمان، باتخاذ تدابير حيوية إضافية للتوصل إلى اتفاق نهائي مقبول بشأن هذه الضمادات، بغية الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار. وقد عقد عدد كبير من الاجتماعات الرسمية وغير الرسمية، بما في ذلك المفاوضات في عواصم بعض الدول النووية، وجرى كذلك تبادل الرسائل. وأثناء هذه المناقشات والمحادثات جرى تلمس اهتمامات حكومتنا، ولا سيما فيما يتصل بالحصول على ضمادات لأمننا الوطني. وهناك الآن ما يدفعنا إلى القول بأن هذه المسألة تمت تسويتها حقاً. فقد أبدت دول كروسيا والولايات المتحدة وفرنسا والمملكة المتحدة استعدادها للتعاون مع أوكرانيا في توفير الضمادات لأمنها الوطني، وأعتقد أننا في المستقبلي القريب سنشهد حدثاً هاماً يتصل بتوقيع صك يمكن أوكرانيا من الحصول على هذه الضمادات. وفي عشية انعقاد مؤتمر معاهدة عدم الانتشار في نيسان/أبريل ١٩٩٥ تكتسب هذه الحقيقة أهمية استثنائية. وسيكون من المهم بالمثل اعتماد قرار متطابق في المؤتمر، ولا سيما فيما يتعلق بتوفير الضمادات من جانب الدول النووية للأمن الوطني للدول غير النووية.

وأود أن أقول أيضاً أن التزام أوكرانيا بمعاهدة عدم الانتشار يؤكد على سمعة دولتنا كشريك دولي موثوق به تشهد عليها جهوده في مجال نزع السلاح النووي وفي تعزيز الأمن والاستقرار العالميين. وقد تنهض هذه الخطوة بتطوير التعاون الواسع النطاق بين أوكرانيا والدول الأخرى والمنظمات الدولية في مجال الاستخدام السلمي للطاقة الذرية، والفضاء الخارجي والتقنيولوجيا المتطرفة لتطوير القدرة الكاملة للتعاون بين الهياكل التي انشئت في تلك المنطقة في الوقت الحاضر. وتتعول أوكرانيا على دعم الدول الأخرى لها في تطلعاتها بتقديم إسهامها في العمل المشترك في هذا الميدان. وقرار برلمان أوكرانيا بالالتزام بمعاهدة عدم الانتشار سيؤثر على عملية نزع السلاح المستقبلية والعلييات الأخرى التي تدرس وينظر فيها هنا في هذه اللجنة.

أود الآن أن أعرض مشروع القرار A/C.1/49/L.47/Rev.2 المنعون "تعزيز الأمان والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط"، بالنيابة عن الدول التي قدّمتها، والتي تتضمّن جميع دول ساحل البحر الأبيض المتوسط تقريراً وهي: إسبانيا، البانيا، أندورا، إيطاليا، البرتغال، البوسنة والهرسك، تونس، الجزائر، الجمهورية العربية الليبية، سان مارينو، فرنسا، قبرص، كرواتيا، مالطا، مصر، المغرب، موريتانيا، موناكو، اليونان.

وتقدّل الزيادة في عدد المقدّمين مقارنة بعده المقدّمين في العام الماضي دلالة تامة على تفكير معظم بلدان البحر الأبيض المتوسط ورغبتها في العمل معاً على تعزيز التعاون والأمن في حوض البحر الأبيض المتوسط. وهذا اعتبار كانا الاعتبارين الرئيسيين اللذان سادا خلال صياغة مشروع القرار.

ويختلف مشروع القرار هذا عن القرارات السابقة بشأن هذا البند من حيث أنه يعني، بطريقته أكثر تنظيماً، بمدى أوسع من الأسئلة المتعلقة بالأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط، ويراعي بدرجة أكبر الحالة السائدة في منطقتنا. وقد استغل المقدّمون ديناميات السلم السائد في المنطقة وأرادوا أن يعربوا عن رغبتهم الصادقة في اعطاء زخم جديد لعلاقاتهم المتعددة الأوجه كي يتم تعزيز مناخ الثقة والأمن، وهو المناخ الضروري لو أرد للبحر الأبيض المتوسط أن يكون بحيرة سلم وتعاون.

ومشروع القرار الذي نقوم بعرضه على اللجنة الأولى هذا العام يعيد ذكر معظم فقرات القرارات السابقة التي تبقى، في نظر المقدّمين، حسنة التوقيت، ويحذف الفقرات التي لم تعد لها أهمية. وهو يقدم أحکاماً جديدة ترمي بدرجة أكبر إلى بلوغ أهداف هذه المبادرة، من قبيل الأهداف المتعلقة بالأمن والتعاون.

وتحضّر الجمعية العامة في اعتبارها جميع المبادرات التي اتخذتها بلدان البحر الأبيض المتوسط بغرض تعزيز السلم والأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط. وتعيد تأكيد الدور الرئيسي للبلدان الساحلية نفسها. وتحيط الجمعية العامة علماً مع الارتياح بالتطورات الإيجابية في عملية إقرار السلم في الشرق الأوسط التي ستؤدي إلى تحقيق سلم شامل وعادل و دائم في المنطقة. وتعيد الجمعية تأكيد مسؤولية جميع الدول في أن تسمم في استقرار وازدهار منطقة البحر الأبيض

للبт فيها، ألا وهي، مشاريع القرارات A/C.1/49/L.21 و A/C.1/49/L.47 و A/C.1/49/L.26 و A/C.1/49/L.5/Rev.1 Rev.2.

قبل أن تمضي اللجنة في البت في مشاريع القرارات الواردة في هذه المجموعات، سأعطي الكلمة للوفود الراغبة في عرض مشاريع القرارات.

السيد العربي (مصر) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود، بداية، أن أنقل تهاني وفدي القلبية إلى وفد أوكرانيا على اتخاذ أوكرانيا الخطوة التاريخية، خطوة الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. إن هدفنا يجب أن يكون اتصاف المعاهدة بصفة العالمية.

وفي إطار عالمية معاهدة عدم الانتشار A/C.1/49/L.11/Rev.1 يشير فني أن أعرض مشروع القرار بالنيابة عن مقدميه. ويأتي التناقح نتيجة لمشاورات مكثفة وعريضة القاعدة داخل اللجنة الأولى ومع جميع الأطراف المعنية. وهو يدل بوضوح على المرونة وحسن النية اللذين تحلى بهما مقدمو مشروع القرار في معالجة هذه المسألة الهامة. والصيغة الحالية لمشروع القرار A/C.1/49/L.11/Rev.1 تأخذ في الاعتبار الآراء التي أعربت عنها وفود مهتمة عديدة وإن تعزيز معاهدة عدم الانتشار لجهد صادق من أجل تحقيق صفة العالمية للمعاهدة، وهو ما ينبغي أن يبقى هدفنا.

وينبغي لمشروع القرار، في نهاية المطاف، أن يعتبر بمثابة دعوة إلى الانضمام إلى ناد بصفة عضو كامل العضوية يتمتع بجميع الحقوق، ويتحمل جميع الواجبات والمسؤوليات الناجمة عن الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار. ويعتقد المقدّمون أن جميع الأطراف في معاهدة عدم الانتشار عليهم واجب مقدس يقضى بدعم جميع الجهود الرامية إلى تعزيز نظام عدم الانتشار. وعلى أساس المشاورات التي أجريناها، يدرك المقدّمون أن مشروع القرار A/C.1/49/L.11/Rev.1 يتمتع بتأييد واسع داخل اللجنة، ويتعلّق المقدّمون إلى تأييد اللجنة له.

السيد فواتحية (الجزائر) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أود، على غرار السفير العربي، أن أنقل تهاني وفدي بلدي إلى ممثل أوكرانيا على انضمام بلده إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وقبل أسابيع قليلة، كان بلدي قد صدق على نفس المعاهدة، وسيكون قادرًا على تقديم صك التصديق في غضون أسبوع قليلة.

علاوة على ذلك، تشجع الجمعية على استمرار التأييد الواسع الانتشار بين بلدان البحر الأبيض المتوسط لعقد مؤتمر بشأن الأمن والتعاون في البحر الأبيض المتوسط، وكذلك المشاورات الإقليمية الجارية لتهيئة الظروف المناسبة لعقده.

وبالنظر إلى هذه الدينامية الجديدة التي تحرك معظم الدول الساحلية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، التي تعكس بالخلاص في مشروع القرار A/C.1/49/47، لا يزال مقدمو هذا المشروع واثقين، كما في الدورات السابقة، بأن مشروع القرار هذا سيحظى بتأييد جميع أعضاء اللجنة، وسيعتمد وبالتالي بدون تصويت.

السيد مارين بوش (المكسيك) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): السيد الرئيس، يؤيد وفد المكسيك التعليقات التي وجهتها قبل لحظات إلى وفد أوكرانيا.

لقد طلبت الكلمة لأقترح تعيين لا شفوييا على مشروع القرار A/C.1/49/L.10، بشأن توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة تلاتيلوكو.

لقد كان لوفد المكسيك شرف عرض مشروع القرار هذا نيابة عن مقدميه. ولكن، بعد أن قمنا بذلك، حدث تطور ينبع من ينعكس في النص. ففي يوم ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، أودعت حكومة بلizer في المكسيك وثيقة تصدقها على معاهدة تلاتيلوكو، وهذا يعني أن ٢٩ دولة في المنطقة أصبحت أطرافاً كاملة العضوية في المعاهدة.

والتعديلان الأولان يتعلقان بالفقرة السابعة من الدبياجة بحيث يتبع اسم "بليز" اسم "البرازيل"، ويغير العدد "٢٨" إلى "٢٩". وبعد ذلك في الفقرة ٢ من المنطوق يوضع اسم "بليز" بين اسم "البرازيل" واسم "شيلي".

وترحب الدول الأطراف في معاهدة تلاتيلوكو بالتدابير التي اتخذتها حكومة بلizer يوم ٩ تشرين الثاني/نوفمبر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية): ستؤخذ التعديلات الشفوية التي اقترح ممثل المكسيك ادخالها على مشروع القرار A/C.1/49/L.10 في الاعتبار الواجب.

المتوسط، والتزام تلك الدول باحترام مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، فضلاً عن الأحكام الواردة في إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة لعام ١٩٧٠.

وتعترف الجمعية في الدبياجة أيضاً بالطابع الذي لا يتجرأ للأمن في البحر الأبيض المتوسط، وبتصميم بلدان البحر الأبيض المتوسط على تكثيف عملية الحوار والتشاور بغية حل المشاكل القائمة في المنطقة، وإزالة أسباب التوتر، وتعزيز قيام تعاون أوروبي - شرق أوسطي أوثق.

ويعتمد منطوق مشروع القرار على الأحكام الرئيسية لقرار العام الماضي ٤٨/٨١، ويعزز الأحكام التي تشجع الدول الساحلية على مواصلة بذل جهودها من أجل إزالة جميع العوائق أمام تعزيز تدابير بناء الثقة، وتدابير نزع السلاح، وغيرها من التدابير الرامية إلى ايجاد مناخ من السلم والأمن والاستقرار والازدهار في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

وفي مجال نزع السلاح والأمن، ترحب الجمعية مع الارتكاب بتقييد الجزائر بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وتدعو جميع دول المنطقة الأخرى، التي لم تعلن بعد تقييدها بجميع الصكوك القانونية التفاوضية المتعددة الأطراف المتعلقة بميدان نزع السلاح إلى أن تفعل ذلك الآن. وبالمثل، تشجع الجمعية جميع الدول في المنطقة على تعزيز الانفتاح والشفافية الحقيقية في جميع المسائل العسكرية.

وتعترف الجمعية أيضاً بأن إزالة أوجه التناول الاقتصادي والاجتماعي في مستويات التنمية ستساهم في تعزيز السلم والأمن والتعاون بين بلدان البحر الأبيض المتوسط. وتشجع الجمعية بلدان البحر الأبيض المتوسط على تعزيز تعاؤتها تعزيزاً اضافياً في مواجهة الأنشطة الإرهابية التي تشكل تهديداً للسلم والأمن والاستقرار في المنطقة. وهي تدعو جميع دول المنطقة إلى التصدي لتحدي الإرهاب من خلال شتى أشكال التعاون، وإلى مواجهة الأعمال الإجرامية، فضلاً عن انتاج المخدرات واستهلاكها والاتجار غير المشروع بها، مما يهدد تطوير العلاقات الودية بين الدول و يؤدي إلى الحط من حقوق الإنسان والحرريات الأساسية، وإلى انهيار الأسس الديمقراطية للمجتمع التعددي.

إن مشروع القرار A/C.1/49/L.14 المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا، أعد على غرار القرار ٧٢/٤٨، الذي اعتمد في العام الماضي بأغلبية ساحقة. ونأمل أن تقدم اللجنة الأولى مرة أخرى تأييداً واسع النطاق لمشروع القرار. والمجتمع الدولي، بقيامه بهذا، إنما يشجع جميع الدول في المنطقة على التقدم نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا.

وسيعرض زميلي الآن مشروع القرار A/C.1/49/
.L.41

السيد جيلاني (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/C.1/49/L.41 المعروف "عقد ترتيبات دولية فعالة لاعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها". ومشروع القرار هذا شاركت في تقادمه إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، بنغلاديش، تركمانستان، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، سري لانكا، السودان، فييت نام، كوستاريكا، كولومبيا، مدغشقر، ميانمار، نيبال.

مع نهاية الحرب الباردة حدثت تحركات هامة نحو التقليل من الأهمية الطاغية للأسلحة النووية في السياسات الأمنية للدول النووية. وما بدء المفاوضات بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب، وبدء عملية لزع السلاح النووي من جانب الولايات المتحدة والاتحاد الروسي، والخطوات التي اتخذتها بعض الجمهوريات السوفياتية السابقة فيما يتعلق بتراثاتها النووية سوى أمثلة مشجعة على الجهود الرامية إلى إقامة هيكل أمنية لا تستند إلى حيازة أو استعمال الأسلحة النووية.

ولقد أدت التطورات الحالية إلى تهيئة مناخ موات لإحراز تقدم هام بشأن مسألة تقديم ضمانات أمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

ونعتقد أن الوقت قد حان لإحراز تقدم ملموس بشأن هذا الموضوع في مؤتمر نزع السلاح وقد أعرب وزراء خارجية حركة عدم الانحياز عن هذا الرأي في مؤتمرهم الأخير في القاهرة. وحتى وزراء الخارجية، مؤتمر نزع السلاح على التفاوض، على سبيل الأولوية، بشأن اتفاقية دولية تحظر استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها تحت أية ظروف.

السيد حسن (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/C.1/49/L.14، المقدم من بنغلاديش وباكستان، والعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا".

إن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية وسيلة بالغة الأهمية للحد من الانتشار النووي وأيضاً لوضع مواطن قانونية ضد استعمال الأسلحة النووية. وتلك المناطق يمكنها باستعمالها ضد الدول غير النووية. وتلك المناطق يمكنها أيضاً أن تسهم في تعزيز السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي. وإن توطيد معاهدة تلاتيلوكو، والتقدم المحرز في سبيل إبرام معاهدة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا، والتحركات الأخيرة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الأطلسي تدل كلها على فعالية مفهوم المناطق الخالية من الأسلحة النووية.

في جنوب آسيا، أطلق عفرىت الأسلحة النووية من عقاله في عام ١٩٧٤. وهناك حاجة ماسة للقضاء على هذا العرضيت قبل أن يحدث خراباً لم يسبق له مثيل. وهذا يمكن القيام به بشكل فعال بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا. وهذا هدف يمكن تحقيقه. لقد أصدرت معظم بلدان المنطقة، وعلى أعلى المستويات، إعلانات انفرادية بالتعهد بعدم حيازة أو استخدام أو إنتاج أسلحة نووية. والخطوة المنطقية التالية يمكن أن تكون تحويل تلك التعهدات إلى نظام متعدد الأطراف يكفل إخلاء المنطقة من وجود أسلحة نووية.

وفي حالة ما إذا كانت لدى أي طرف إقليمي مخاوف بشأن أثر إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية على قدراته على صد تهديدات لأمنه من خارج الإقليم، فإن هذه يمكن معالجتها عن طريق إجراء مشاورات متعددة الأطراف لضمان عدم الانتشار النووي في جنوب آسيا. وهناك بالفعل اقتراحات لإجراء مشاورات تشرك فيها دول الإقليم والدول المعنية من خارجه.

وتوجد أيضاً اقتراحات أخرى معروضة يمكن، إذا اتبعت أن تخفض حواجز اختيار بدائل الأسلحة النووية. إن الخفض المتبادل والمتوافق للقوات التقليدية من شأنه أن يساعد بشكل خاص في إزالة عامل كبير يؤدي إلى التسلح النووي، ومن شأنه وبالتالي أن يساهم في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا.

كاف الى بعض الحقوق والحربيات الملاحية في النص، وبصفة خاصة، الإشارة الى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والى حرية أعلى البحار تماشيا مع الاتفاقية. وهذا، في الواقع، لم يعالج بقدر كاف الحقوق الملاحية الكاملة.

إننا نعتقد أنه ينبغي الاعتراف على نحو واضح بحرية الطيران، وحقوق المرور البري^٤ عبر البحار الاقليمية، والمرور العابر في المضايق الدولية وخطوط الملاحة البحرية الأرخبيلية. وتشجع الولايات المتحدة مقدمي مشروع القرار A/C.1/49/L.37 على أن يعطوا الاهتمام الواجب لهذه الاعتبارات التي تكتسي أهمية كبيرة بالنسبة للدول البحرية.

وتشجع الولايات المتحدة أيضا مقدمي مشروع القرار، وفي الواقع جميع الدول في منطقة المحيط الهندي، على أن تتخذ خطوات عملية لتطوير وتنفيذ تدابير بناء الثقة. ونعتقد أن مناطق السلم يمكن أن تنشأ وأن تعزز على نحو أفضل عن طريق المفاوضات الدقيقة الناجحة للأطراف المعنية.

ونود أن نفتئم هذه الفرصة لنشيد باللجنة المخصصة للمحيط الهندي لاكتشاف نهج بديلة في عملها، والمناقشات غير الرسمية بين اللجنة المخصصة والولايات المتحدة والدول البحرية الأخرى توفر آلية مفيدة لتناول هذه المسائل الهامة. ونؤكد أن الولايات المتحدة ترحب بهذه المناقشات مع اللجنة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى البث في بعض مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ١ وهي A/C.1/49/L.10 و A/C.1/49/L.9/Rev.1 مع التعديلات الشفوية التي عرضها ممثل المكسيك، و A/C.1/49/L.14 و A/C.1/49/L.41. وبعد الانتهاء من البث في مشاريع القرارات هذه، سنتخذ إجراءات بشأن البنود المتبقية في المجموعات ٥ و ٧ و ١٠ - وأعني بذلك مشاريع القرارات A/C.1/49/L.5/Rev.1 و A/C.1/49/L.26 و A/C.1/49/L.47/Rev.2.

وقد طلب من اللجنة أن ترجئ البث في مشروع القرار A/C.1/49/L.21.

أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تعليل موقفها بشأن جميع مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ١ قبل البث فيها.

وممن المؤكد أن أكثر الضمانات فعالية ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها هو القضاء الكامل على هذه الأسلحة . والى أن يتحقق ذلك الهدف يجب إعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات قانونية ملزمة بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها بغية الاستجابة لشواغلها الأمنية.

ومشروع القرار A/C.1/49/L.41 يؤكد من جديد الحاجة الماسة الى التوصل الى اتفاق مبكر بشأن عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها. ويناشد جميع الدول أن تعمل بنشاط من أجل الاتفاق في وقت مبكر على هج مشاركة، وبوجه خاص على صيغة موحدة يمكن إدراجها في صك دولي ذي طابع ملزم قانونا وذلك لضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

ومشروع القرار يماطل من حيث المضمون قرار الجمعية العامة ٧٣/٤٨ الذي اعتمد في العام الماضي بأغلبية ساحقة، مع امتناع عضوين فقط عن التصويت. ونأمل أن تقدم اللجنة مرة أخرى التأييد الواسع لمشروع القرار هذا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الولايات المتحدة الذي يرغب في تعليق تصويته.

السيد ليدوغار (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): عندما صوتت الولايات المتحدة بالأمس معارضة مشروع القرار A/C.1/49/L.37 المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم" احتفظ وقدي بالحق في تعليق تصويتيه في وقت لاحق. ونود أن نفعل ذلك الآن.

تشيد الولايات المتحدة بحرارة بمقدمي مشروع القرار لجهودهم البناء المستمرة لإجراءات ايجابية في نص مشروع القرار ونرى أن هناك تحسنا ملحوظا في هذا العام على نص العام الماضي.

وبعد قول ذلك، وكما كان الحال في العام الماضي اضطرت الولايات المتحدة الى التصويت معارضة مشروع القرار A/C.1/49/L.37. فقد تم التطرق على نحو غير

العلاقة الأساسية بين الضمانة الأمنية من جانب دولة حائزة للأسلحة النووية وضرورة وجود التزام ملزم من جانب الدول المتلقية بشأن عدم الانتشار النووي، وبفضل أن يكون من خلال التقيد بمعاهدة عدم الانتشار. ونعتقد أن قيام هذه العلاقة يدعم أهداف عدم الانتشار التي يتلزم بها المجتمع الدولي. وتم توضيح العلاقة بصورة لا يلبس فيها في الإعلان الصادر عن المملكة المتحدة من جانب واحد بشأن الضمانات الأمنية، التي أشير إليها في مشروع القرار. ويؤسفنا أن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/49/L.41 لا يجسد هذا العنصر الهام. ولهذا ليس بامكاننا أن نؤيده.

وفي غضون ذلك، أكدت المملكة المتحدة مراراً وتكراراً رغبتها فيمواصلة النظر في الطرق والوسائل الكفيلة بتحقيق الترتيبات الدولية الفعالة. وفي الشهر الأخير ما فتنا نعمل مع الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية في محاولة للاتفاق على نص مشترك بشأن الضمانات التي قد تفي بالشواغل التي عبر عنها مشروع القرار الحالي. وسنواصل المشاركة في ذلك الجهد.

السيد ستار (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بالنيابة عن كندا ونيوزيلندا واستراليا، أود أن أدلّي ببيان قبل التصويت على مشروع القرار A/C.1/49/L.41 بشأن ضمانات الأمان السلبية.

لقد دأبت كندا واستراليا ونيوزيلندا على تأييد عقد ترتيبات دولية فعالة لاعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها. وكانت وفودنا نشطة في السعي إلى تحقيق هذا الهدف الذي يحظى بأولوية عليا، بما في ذلك تقديم مقترنات وأفكار ملموسة. ودأبت وفودنا على حد سواء على التأكيد على الصلة الأساسية بين هذه الضمانات من ناحية، وقبول الدول المستفيدة بالالتزامات عدم الانتشار النووي التي لا يلبس فيها والتي يتم التحقق منها دوليا من ناحية أخرى.

ونعتقد أنه من غير المعقول لأية دولة أن تتوقع الاستفادة من الضمانات الأمنية إذا لم تكن نفسها على استعداد للإسهام في ضمان الأمن النووي للأخرين من خلال الاشتراك في نظام عدم الانتشار النووي الدولي. فالأغلبية الساحقة من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية دلت على هذا الالتزام من خلال الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أو إلى اتفاقيات عدم الانتشار الإقليمية ذات النطاق المماثل أو إلى الاثنين

السيد بوردينيكوف (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الروسية): يعتزم الاتحاد الروسي أن يصوت ضد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/49/L.9/Rev.1 "تعديل معاهدة حظر تجربة الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء". ولقد أعلنا من قبل أن تحقيق حظر شامل للتجارب النووية، من خلال تعديل معاهدة ١٩٦٣، ليس عملياً، لأن ذلك لن يؤثر على الدولتين النوويتين اللتين ليستا طرفين في المعاهدة. وعلاوة على ذلك، لا يمكن قبول هذا التعديل، استناداً إلى أحكام معاهدة ١٩٦٣ نفسها، بسبب عدم توفر الاتفاق بشأن هذه المسألة بين جميع الأطراف الأصلية في المعاهدة.

غير أن الاعتبار الرئيسي اليوم هو أن الحالة قد تغيرت تغيراً جذرياً منذ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، عندما بدأت المفاوضات متعددة الأطراف في مؤتمر نزع السلاح لصوغ معاهدة تتعلق بالحظر الشامل للتجارب النووية. وفي هذه المفاوضات، التي شاركت فيها جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية، بالإضافة إلى الدول الأخرى المعنية، تم الإضطلاع بقدر هائل من العمل جعل بإمكان الآن التحدث عن إبرام معاهدة. وفي ظل هذه الظروف سيؤدي أي نوع من العمل بشأن عملية موازية تتعدى حظر تجربة الأسلحة النووية إلى تحويل اهتمام المجتمع الدولي عن العمل الذي تم انجازه في جنيف والمفاوضات الجارية هناك، ويولد في الوقت نفسه انطباعاً ليس له ما يبرره فيما يتعلق باحتمال البدء بمفاوضات بديلة.

إننا نعارض أية خطوات من شأنها أن تولد أوهاماً، ونعارض أية خطط تراود مخيلة أحد، للاتفاق على العملية التفاوضية الجارية في جنيف من خلال تقديم نصوص لم تنتج عن مفاوضات. وإننا مقتطعون بأنه لا يمكن إلا من خلال المواصلة النشطة للجهود الجارية في مؤتمر نزع السلاح، وبالمشاركة الالزامية لجميع الدول النووية، تحقيق حظر شامل حقاً - يشمل كل شيء لتجارب الأسلحة النووية.

السيد وستون (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مرة أخرى ستمثل المملكة المتحدة عن التصويت على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/49/L.41، والمعنون "عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها". وسنفعل ذلك لأن النص لا يشير بصورة واضحة إلى

ووضعها في أجزاء مختلفة من العالم يجعل المناطق
الخالية من الأسلحة النووية أقل من فعالة في النهوض
بنزع السلاح الشامل.

وأقول، فضلاً عن ذلك، أن الأمم المتحدة لم تتوافق
على إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية إلا بعد
تعريف ملائم للمنطقة، على أساس تصور صحيح لرقتها
الجغرافية وبعد أن تأخذ في اعتبارها المجموعة الكاملة
من الشواغل الأمنية لدول المنطقة. وعلاوة على ذلك،
يجب إنشاء هذه المناطق على أساس الترتيبات التي يتم
التوصيل إليها بحرية وبموافقة دول المنطقة المعنية. وقد
تجسد هذا الرأي في ورقة توافق الآراء لمجموعة نزع السلاح
عام ١٩٩٣ بشأن نزع السلاح الإقليمي. وفي هذا السياق،
بينما لا نرى مزية عظيمة في القرارات التي تدعوا إلى
إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، فإننا على
استعداد لتأييد القرارات التي تقوم على توافق الآراء
وتفي بمعايير الأمم المتحدة المستقرة التي ذكرتها.

غير أننا لا نستطيع أن نؤيد مشروع القرار
A/C.1/49/L.14، الذي يطالب بإنشاء منطقة خالية من
الأسلحة النووية في جنوب آسيا، لأنه لم يستوف أيًا من
المعايير التي تؤيدها الأمم المتحدة ويفتقر إلى توافق
الآراء. ولهذا فإننا سنصوت ضد مشروع القرار، ونطالب
بإجراء تصويت مسجل.

السيد فلورين (فرنسا) (ترجمة شفوية عن
الفرنسية): يود وفدي أن يعلل موقفه بشأن مشروع القرار
A/C.1/49/L.41، المعروف "عقد ترتيبات دولية فعالة
لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من
استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها".

وكما فعل وفدي في السنة الماضية، سيمتنع عن
التصويت على مشروع القرار هذا لأنه لا يتضمن أي ربط
بين الضمانات الأمنية التي تعطي للدول غير الحائزة
لأسلحة النووي وبيان التزام تلك الدول بعدم حيازة أو
تصنيع الأسلحة النووية - وهو ربط كذلك الموجود في
معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ونرى أن غياب أي
إشارة إلى الالتزام بعدم الانتشار، وبصورة خاصة بمعاهدة
عدم الانتشار مؤسف على نحو خاص الآن، قبل أشهر
فقط من مؤتمر استعراض وتمديد معاهدة عدم الانتشار.

فضلاً عن ذلك، يواصل النص استخدام لغة لم
تأخذ في اعتبارها الطريقة التي تطورت فيها الحالة
الدولية منذ نهاية الحرب الباردة؛ فالتهديدات الموجهة

معاً. وليس هناك أدنى شك بالنسبة للضمادات النووية
التي قدمتها الدول الأخرى عملاً بمعاهدة عدم الانتشار
النووي والاتفاقات الأخرى. فهي دول غير حائزة للأسلحة
النووية ويمكن إقامة الدليل على ذلك والتحقق منه. وهذا
ما يجعل من الملائم على نحو أكبر أن تتحرك الدول
الحائزة للأسلحة النووية بصورة حاسمة في إطار مؤتمر
معاهدة عدم الانتشار في العام القادم لكي تعطي
الضمادات الايجابية والسلبية العامة المناسبة الملزمة
قانونياً التي يتطلبتها عالمنا المعاصر.

وكما كان الحال في السنوات السابقة، قامت
وفودنا ببحث مقدمي مشروع القرار على أن يعبروا في
النص عن أهمية الالتزامات الملزمة الخاصة بـ عدم الانتشار
للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. ونرى أن الاستمرار
في إغفال هذه الإشارات ينبعق ويقوض على نحو كبير
من مصداقية نص كنا نود أن نشارك في تقديميه لو كان
بخلاف ذلك. ونود أن نشدد بصورة واضحة على المنظور
الجدي الذي ننظر من خلاله إلى هذا الهدف المتعمد.
وستصوت وفودنا مؤيدة مشروع القرار على أساس أن
الأغلبية الساحقة من مؤيديه تتشاطر في الواقع شواغلنا
في هذا الصدد.

ويعبر تأييدنا كذلك عن توقعاتنا، ونحن نقترب
من مؤتمر ١٩٩٥، بأن مجموعة الدول الأطراف في معاهدة
عدم الانتشار سوف تفتتح فعلاً الفرص الجديدة المتاحة،
بهدف تقديم صفة من الضمانات الأمنية الملزمة قانونياً
للدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي تتصرف بامتثال
تام للالتزاماتها الملزمة الخاصة بها والمتعلقة بعدم الانتشار
النووي متعدد الأطراف.

السيد شادرا (الهند) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية):
يسود الوفد الهندي أن يعلل تصويته على مشروع القرار
المعنون: "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في
منطقة جنوب آسيا"، الوارد في الوثيقة A/C.1/49/L.14.
فضلاً عن تصويته على القرارات الأخرى المتعلقة
بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية.

لقد كنا دائماً نرى أن نزع السلاح النووي هو
مسألة عالمية لا يمكن حلها إلا عالمياً ولا يمكن معالجتها
إلا من خلال نهج شامل. وهدف نزع السلاح النووي،
المفضلي إلى القضاء الكامل على الأسلحة النووية، لا يمكن
تحقيقه عن طريق تدابير جزئية. ولا تعتبر إنشاء مناطق
خالية من الأسلحة النووية أمراً يتماشى وهذا النهج
الشامل. إن المدى العالمي للأسلحة النووية وزعها

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنجيفوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوليفيا، بوسافانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور، مصر، السلفادور، أثيوبيا، فيجي، غانا، غواتيمala، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا،الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزambique، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بينما، يابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب إفريقيا، سريلانكا، السرودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل، الاتحاد الروسي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، بلجيكا، بلغاريا، كندا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، ايرلندا، ايطاليا، اليابان، لاتفيا، لخنشتاين، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مالطا، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة) هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا.

الى الأمان الدولي تغيرت طبيعتها، وباتت المخاطر المتزايدة للانتشار الآن هي التهديد الرئيسي. وفرنسا بدورها تعتبر أن مسألة الضمانات الأمنية تجاذف بالقليل من شأن المسؤوليات الدولية للدول النووية، ومن التقييد بالتزامات عدم الانتشار ومن الاحتياجات الأمنية.

وفيما يتصل بالتزامات عدم الانتشار، تشعر فرنسا أن الدول التي تضطلع بالتزامات ملزمة قانوناً وتحترمها، كالالتزام بمعاهدة عدم الانتشار، هي وحدها التي ينبغي أن تستفيء من هذه الضمانات الأمنية. وفرنسا على استعداد للسعى في جهودها من أجل التوصل إلى حل مقبول يأخذ في اعتباره العناصر الثلاثة التي ذكرتها فيما سبق. ولسوء الطالع نتيجة لافتقاره إلى التقدم في هذا المشروع، بالمقارنة مع العام الماضي، ليس وفدي إلا أن يمتنع مرة أخرى عن التصويت عليه. بيد أنه ما زال يأمل في أن تكون النصوص المقبولة أكثر توازناً، مع وضع التزامات عدم الانتشار الضرورية في الاعتبار.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): منتقل الآن إلى البت في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/49/L.9/Rev.1

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.9/Rev.1 "تعديل معايدة حظر تجارة الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي تحت سطح الماء". عرضه بمثابة المكسيك في الجلسة الـ ١٢ للجنة، المعقوفة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وشاركت في تقديمها البلدان التالية: إكوادور، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، وبروني دار السلام، وبيرو، وتايلند، وجزر البهاما، والجماهيرية العربية الليبية، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وسريلانكا، وسنغافورة، والسنغال، وشيلي، والفلبين، وفنزويلا، وكوستاريكا، وكولومبيا، وماليزيا، والمكسيك، ومنغوليا، ونيبال، ونيجيريا، والهند.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد طلب إجراء تصويت مسجل.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.14 المععنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا"، عرضه ممثل باكستان في الجلسة الحادية والعشرين للجنة، المعقدودة يوم ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وشاركت في تقاديمه باكستان وبنغلاديش.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إكوادور، مصر، السلفادور، استونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمala، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إيران، (جمهورية - الإسلامية)، العراق، ايرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مالطا، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، موزambique، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النiger، ضيحر يا، النرويج، عمان، باكستان، بينما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلنند، السويد، تايلند، جمهورية مقدونيا، اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروجواي، فنزويلا، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ٩٤ صوتا مقابل ٤ أصوات، مع امتناع ٤ عضوا عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ثبتت اللجنة الآن في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/49/L.10، مع التعديلات الشفوية التي قدمها ممثل المكسيك.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.10، المععنون "توطيد النظام المنشأ بموجب معايدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو)"، عرضه ممثل المكسيك في الجلسة الـ ١٢ للجنة، المعقدودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر، وشاركت في تقاديمه البلدان التالية: الأرجنتين، إكوادور، أوروغواي، باراغواي، البرازيل، بينما، بوليفيا، بيرو، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، جزر البهاما، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، سورينام، شيلي، غواتيمala، فنزويلا، كولومبيا، المكسيك، نيكاراغوا، هايتي، هندوراس.

وكما ذكرتم، سيدي الرئيس، كان مشروع القرار A/C.1/49/L.10 قد عده ممثل المكسيك شفويًا في جلسة اليوم.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أعرب مقدمو مشروع القرار هذا عن رغبتهم في اعتماده دون تصويت.

وإذا لم أسمع اعترافا، فسأعتبر أن اللجنة ترغب في اعتماده دون تصويت.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.10 بصيغته المعدلة شفويًا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى البث في مشروع القرار A/C.1/49/L.14.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، أندونيسيا، إيران (جمهوريه - الإسلامية)، العراق، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهوريه لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربيه الليبيه، لختنشتاين، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مدغشقر، مالي، مالطا، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النiger، نيجيريا، الترويج، عمان، باكستان، بينما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، القليبي، بولندا، البرتغال، قطر، جمهوريه كوريا، جمهوريه مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب افريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهوريه العربيه السوريه، تايلند، جمهوريه مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربيه المتحده، جمهوريه ترانسنيستريا، أوروجواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

المعارضون:
لا أحد.

الممتنعون:
فرنسا، المملكة المتحده لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحده الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.41 بأغلبية ١٤٢ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليق تصوitem بعد التصويت.

السيد ليدوغر (الولايات المتحده) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): في البدايه، أود أن أعلل تصويت الولايات المتحده على مشروع القرار A/C.1/49/L.9/Rev.1، "تعديل معاهدة حظر تجارت الأسلحة النوويه في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء". ولقد صوتنا ضد مشروع القرار للأسباب التاليه.

المعارضون:
بوتان، الهند، موريشيوس.

الممتنعون:
الجزائر، البرازيل، كوبا، قبرص، أندونيسيا، جمهوريه لاو الديمقراطية الشعبية، مدغشقر، ميانمار، فييت نام.
اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.14 بأغلبية ١٣٠ صوتاً مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٩ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): والآن ننتقل الى البت في مشروع القرار A/C.1/49/L.41

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.41 المععنون "عقد ترتيبات دولية لإعطاء الدول غير الحائزه للأسلحة النوويه خصائص من استعمال الأسلحة النوويه أو التهديد باستعمالها" عرضه بمثيل باكستان في الجلسة الحاديه والعشرين لللجنة، المعقودة يوم ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وشاركت في تقديمها البلدان التالية: جمهوريه إيران الإسلامية، باكستان، بنغلاديش، تركمانستان، جمهوريه كوريا الشعبيه الديمقراطيه، سري لانكا، السودان، فييت نام، كولومبيا، مدغشقر، ميانمار، نيبال.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، الجمهوريه التشيكيه، جمهوريه كوريا الشعبيه الديمقراطيه، الدانمرك، إكوادور، مصر، السلفادور، استونيا، أثيوبيا، فيجي، فنلندا، ألمانيا، غانا،

أود أيضاً أن أعلل تصويتنا على مشروع القرار
A/C.1/49/L.14 بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة
النووية في جنوب آسيا.

ويعلق وفدي أهمية كبرى على مبادرات عدم
انتشار الأسلحة النووية في جنوب آسيا. وفي هذا
الصدد، وبإشاراة إلى الفقرة ٢ من المنطوق، ندعو جميع
الدول في المنطقة إلى كفالة عدم مساس سياساتها
بأهداف مشروع القرار هذا. وفي الوقت نفسه، يرحب
لمشروع القرار ينبغي لا يفسر بأنه تأييد شامل لإيجاد
مناطق خالية من الأسلحة النووية، وهو ما يمكن أن يستدل
من الفقرة الثالثة من الديباجة.

السيد ويراثات قمادجا (اندونيسيا) (ترجمة شفوية
عن الإنكليزية): يود الوفد الاندونيسي أن يوضح سبب
امتناعه عن التصويت على مشروع القرار الوارد في
الوثيقة A/C.5/49/L.14 بشأن إنشاء منطقة خالية من
الأسلحة النووية في جنوب آسيا.

إن موقف اندونيسيا فيما يتعلق بهذه المسألة
المعروف تماماً. فاندونيسيا، بالاشتراك مع سائر البلدان
الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا، تواصل
جهودها للنهوض بمنطقة جنوب شرق آسيا باعتبارها
منطقة خالية من الأسلحة النووية وذلك وفقاً للوثيقة
الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة
المكرسة لمنع السلاح. وبالتالي، كانت الجمعية العامة
قد أعلنت، في الفقرتين ٣٣ و ٦٠ من تلك الوثيقة، أن
إنشاء تلك المناطق ينبغي أن يكون على أساس ترتيبات
يجري التوصل إليها بمحض اختيار دول المنطقة المعنية.
وفي الفقرة ٦١، ذكرت الجمعية أيضاً أن عملية انشائها
في مختلف أنحاء العالم ينبغي أن تشجع، وأن الدول
المشاركة في تلك المناطق ينبغي أن تتبعه بالامتثال
امثالاً تماماً لجميع مقاصد وأهداف ومبادئ الاتفاقيات أو
الترتيبات.

ولما كانت الجهد المبذولة للتوصيل إلى الاتفاق
بشأن هذه المسألة لا تزال بحاجة لأن تواصل بشكل حازم،
ارتأى وفدي أن من الضروري أن يتمتع عن التصويت على
مشروع القرار A/C.1/49/L.14.

السيد بريدينكوف (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية
عن الروسية): صوت وفد الاتحاد الروسي مؤيداً مشروع

في عام ١٩٩٣، اتخذ مؤتمر نزع السلاح في
جيوف قراراً بالبدء في عام ١٩٩٤ بإجراء مفاوضات
بشأن معايدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وفي كانون
الثاني/يناير ١٩٩٤ اتفق على ولادة تفاوضية، وبدأت
المفاوضات بشأن معايدة الحظر الشامل للتجارب
النووية. وكما ذكر في التقرير الذي رفعه مؤتمر نزع
السلاح إلى الجمعية العامة هذه السنة، فإن اللجنة
المخصصة لحظر التجارب النووية، التابعة للمؤتمر،

"عملت ... بصورة مكثفة أثناء دورة عام
١٩٩٤ (٢٥)، الفقرة A/49/27)

ووافق مؤتمر نزع السلاح على مواصلة إجراء
المفاوضات أثناء الدورة خلال الشهر المقبل، وأوصى
بإعادة إنشاء اللجنة المخصصة في مستهل دورة المؤتمر
لعام ١٩٩٥.

ولقد رحبت الولايات المتحدة بقرار المؤتمر
بالتفاوض بشأن معايدة الحظر الشامل للتجارب النووية.
ونحن مرتابون للتقدم المحرز في المفاوضات حتى الآن،
على الرغم من أنها نتعارف بأنها لا يزال يتطلب إنجاز
الكثير من العمل. والولايات المتحدة تسعى إلى إبرام
معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية في أقرب فرصة
ممكنة، وسنضاعف جهودنا عندما نستأنف أعمالنا في
جيوف بعد أسبوعين من الآن. إن مشروع القرار
A/C.1/49/L.9/Rev.1 ليس مفيداً لعملية التفاوض هذه، كما
أنه يوحى بعدم الثقة في مؤتمر نزع السلاح كمحفل
للمفاوضات المتعلقة بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب
النووية. وهذه ليست الطريقة المناسبة لتعزيز النجاح في
التوصل إلى أهداف التفاوض الناجح بشأن معايدة الحظر
الشامل للتجارب النووية.

ومؤتمر التعديل المحدود لمعاهدة حظر التجارب
ليس المحفل المناسب للتفاوض بشأن معايدة الحظر
الشامل للتجارب النووية. علاوة على ذلك، تواصل
الولايات المتحدة معارضتها عقد اجتماع
استثنائي آخر للدول الأطراف في معاهدة الحظر
المحدود للتجارب

"لاستعراض التطورات وتقدير الحالة
فيما يتعلق بالتوصل إلى حظر شامل للتجارب،
ولدراسة إمكانية استئناف أعمال مؤتمر التعديل"
(٢)، الفقرة A/C.1/49/L.9/Rev.1)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشاريع القرارات المعلقة - تلك الواردة في الوثائق A/C.1/49/L.5/Rev.1 و A/C.1/49/L.26 و A/C.1/49/L.47/Rev.2.

.A/C.1/49/L.5/Rev.1
نفت أولاً في مشروع القرار
أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.5/Rev.1 شاركت في تقديمها البلدان التالية: الأردن، أوكرانيا، باكستان، بنن، بولندا، السويد، شيلي، كندا، كوبا، كولومبيا، موريشيوس، النمسا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار هذا عن الرغبة في أن تعتمد اللجنة دون تصويت. وما لم أسمع اعترضا، فسأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

. A/C.1/49/L.5/Rev.1
اعتمد مشروع القرار

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): منتقل الآن إلى مشروع القرار A/C.1/49/L.26.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.26 المععنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في أفريقيا، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي". عرضه ممثل توغو في الجلسة الخامسة عشرة للجنة يوم ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وقد قدمت ذلك المشروع البلدان التالية: الأرجنتين، إيكوادور، أوروغواي، باراغواي، باكستان، البرازيل، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بوليفيا، بيرو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاوس الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، سوازيلند، سورينام، شيلي، غامبيا - نيابة عن الدول الأعضاء

القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/49/L.41 بشأن عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمادات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها.

إننا نؤيد التطلعات المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأعضاء في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية للحصول على ضمادات بعدم استعمال الأسلحة النووية ضدنا. ومما يثير اعجابنا أن مشروع القرار هذا ينادى جميع الدول أن تعمل بحماس للتوصيل إلى اتفاق مبكر بين الدول الحائزة للأسلحة النووية على وضع صيغة موحدة لتلك الضمادات.

إن النظرية العسكرية لروسيا، كما ذكرها رئيس جمهورية روسيا، ثم أكد لها يوم ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، تتضمن الصيغة التالية لتلك الضمادات:

"إن الاتحاد الروسي لن يستعمل أسلحته النووية ضد أي دولة غير حائزة للأسلحة النووية طرف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المؤرخة ١ تموز/يوليه ١٩٦٨، إلا في حالتي (أ) هجوم مسلح تقوم به دولة عضو في تحالف مع دولة حائزة للأسلحة النووية، ضد الاتحاد الروسي، أو أراضيه، أو قواته المسلحة وسائر قواته أو حلفائه؛ و (ب) اجراءات جماعية تقوم بها دولة كتلك بالاشتراك مع دولة حائزة للأسلحة النووية تنفيذاً أو دعماً لغزو أو هجوم مسلح ضد الاتحاد الروسي، أو أراضيه أو قواته المسلحة وقواته الأخرى أو حلفائه".

السيد ياتيف (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أعلم تصويت إسرائيل على مشروع القرار A/C.1/49/L.14 بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا.

لقد أيدت إسرائيل مشروع القرار لأنها تؤمن بالنهج الإقليمي في تحديد الأسلحة. ومع ذلك، فإن إسرائيل تعتقد أيضاً أن التزادات الإقليمية ينبغي أن تحلها الأطراف المعنية في المنطقة عن طريق مفاوضات حرة ومتباينة من شأنها أن تؤدي إلى اتفاقيات تقبلها جميع الأطراف المعنية. وأية محاولة لفرض اتفاقيات من خارج المنطقة - على سبيل المثال، بواسطة منظمة دولية - ستؤدي على الأرجح إلى إعاقة تلك الجهود.

جهود الأمم المتحدة لتنزع السلاح، وكإحدى الدول الأعضاء التي شاركت دائماً في الأنشطة التي تنظمها المراكز الإقليمية لا يسعنا إلا أن نشيد بهذه المراكز وبجهودها. وفي هذا الصدد زاد بلدي بشكل كبير إسهاماته المالية في المركز الإقليمي في آسيا والمحظوظ الهادئ وذلك في مؤتمر جمع التبرعات في هذا العام. لقد نظر وفدي هذا العام بجدية في أن ينضم إلى مقدمي مشروع القرار هذا. بيد أن الفقرة ٦ من المنطوق جعلت الأمر صعباً بالنسبة لنا. وعلى الرغم من تعاطفنا الكامل مع الشواغل التي أعرب عنها في هذه الفقرة فإن وفدي يرى أنها قد تسبب صعوبات عملية. ووفدي يحدها أمل مخلص في إيجاد أرضية وسط في هذا الصدد في العام القادم.

السيد ليدوغار (الولايات المتحدة الأمريكية)

(ترجمة شفوية عن الإنكليزية): شاركت الولايات المتحدة في اعتماد مشروع القرار A/C.1/49/L.5/Rev.1 المعنون "تقرير هيئة نزع السلاح" دون تصويت، بيد أنني في هذا الصدد أود أن أذكر أن الولايات المتحدة لا تفسر صيغة الفقرة ١٠ من المنطوق مشروع القرار هذا بما يعني أنه يجب أن يكون هناك بند ثالث في جدول أعمال دورة هيئة نزع السلاح لعام ١٩٩٥. فأي قرار بشأن جدول أعمال الهيئة يجب أن يتخذ في الدورة التنظيمية للهيئة. ويرى وفدي أن من الواجب أن يوضح الآن أن الولايات المتحدة لا تؤيد إدراج بند ثالث في جدول أعمال دورة ١٩٩٥. وأنها ستتخذ نفس هذا الموقف في الدورة التنظيمية القادمة لهيئة نزع السلاح. لقد اعتمدت الهيئة في ١٩٩١، من حيث المبدأ، تهجماً مرحلياً ثلاثة البنود لجدول أعمالها، ولكنها طبقت ذلك التهج بروح واقعية، وهكذا ظل موضوع دور العلم والتكنولوجيا على جدول الأعمال أربع سنوات وظل البند الخاص بنزع السلاح النموي بصيغته الحالية على جدول أعمال الهيئة منذ ١٩٩١. وترى الولايات المتحدة على نحو ثابت أنه ينبغي ل الهيئة نزع السلاح أن تركز كل جهودها في دورة ١٩٩٥ على الانتهاء من هذا البند وأن تناقش باستفاضة أكبر موضوع نقل الأسلحة على الصعيد الدولي.

السيد وستون (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أود أولاً أن أشرح موقف المملكة المتحدة من مشروع القرار A/C.1/49/L.5/Rev.1 بشأن تقرير هيئة نزع السلاح.

على الرغم من أن المملكة المتحدة انضمت إلى توافق الآراء فإننا نود أن نوضح أننا لا نعتبر مشروع القرار هذا ملزماً بأية طريقة كانت للدورة التنظيمية لهيئة

في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية - غواتيمالا، فنزويلا، فييت نام، كوستاريكا، منغوليا، ميانمار، نيكاراغوا، هندوراس.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار هذا عن رغبتهم في أن يعتمد دون تصويت. إذا لم يكن هناك اعتراف، فسأعتبر أن اللجنة ترغب في اعتماده دون تصويت.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.26

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): منتقل الآن إلى مشروع القرار A/C.1/49/L.47/Rev.2. أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراichi (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.47/Rev.2 المعنون "تعزيز الأمان والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط" عرضه مثل الجزائر في الجلسة ٢١ للجنة المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ وقدمه البلدان التالية: إسبانيا، ألبانيا، أندورا، إيطاليا، البرتغال، البوسنة والهرسك، تونس، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، سان مارينو، فرنسا، قبرص، كرواتيا، مالطا، مصر، المغرب، موريتانيا، موناكو، اليونان.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة مشروع القرار دون تصويت. إذا لم يكن هناك اعتراف، فسأعتبر أن اللجنة ترغب في اعتماده دون تصويت.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.47/Rev.2

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): انتهينا من البت في مشاريع القرارات المعلقة. والآن أعطي الكلمة للممثلين الذين يرغبون في تعليل مواقفهم بشأن مشاريع القرارات التي اعتمدت توا.

السيد ري (جمهورية كوريا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أود أن أعلم موقف وفدي تجاه مشروع القرار A/C.1/49/L.26 بشأن مراكز الأمم المتحدة الإقليمية.

شارك وفدي في اعتماد مشروع القرار دون تصويت. ومشروع القرار هذا هام جداً لأن وفدي يعتقد أن المراكز الإقليمية تشارك على نحو كبير في قضية

موقفنا يتمثل في أن القيام، في الشرق الأوسط، بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية خاضعة للتحقق المتبادل في الوقت المناسب، هو الحل المناسب.

السيد حسن (العراق): أيد وفد بلدي مشروع القرار A/C.1/49/L.47/Rev.2 المعتمد بتوافق الآراء للأهداف التالية الواردة فيه. وفي نفس الوقت، هناك تحفظ لدى وفد بلدي بشأن الصياغة الواردة في الفقرة السابعة من الدبياجة.

السيد مرادي (جمهورية إيران الإسلامية): ترجمة شفوية عن الإنكليزية: أود أن أعرب عن تحفظات وفد بلدي القوية بشأن الفقرة السابعة من دبياجة مشروع القرار A/C.1/49/L.47/Rev.2. وتعتقد جمهورية إيران الإسلامية أن عملية السلام المزعومة في الشرق الأوسط لن تؤدي إلى الاستعادة الكاملة لحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، ولن تحقق سلاماً شاملًا وعادلاً ودائماً في المنطقة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): لقد أنهت اللجنة عملها لهذه الجلسة. وقد اعتمدنا حتى الآن ٢٧ مشروع قرار أو مقرر، ولا يزال هناك ٢٠ مشروع قرار ينبغي للجنة أن تبت فيها.

لعل الوفود تلاحظ أنه حدث خلال المرحلة الحالية من عملنا تأخير طفيف في بعض الأحيان بالنسبة لبدء الجلسات. وهذا لا يضر منه، لعدد من الأسباب، تدركها الوفود جيداً. بما في ذلك المشاورات التي تعقد في اللحظة الأخيرة وما يعقب ذلك من مطالبة بعض الوفود بالتأخير. وعليه، أناشد الوفود التحلي بالصبر تجاه هذه المسألة. وليطمئن الأعضاء إلى أنه تم عمل كل ما هو ممكن، وسوف يستمر ذلك، للبدء باجتماعاتنا في الوقت المحدد. وفي هذا السياق، فإتني واثق بأن الوفود ستكون سعيدة عندما تلاحظ أنه، استناداً للبيانات الاحصائية التي توفرها خدمات المؤتمرات على أساس أسبوعي، فإن اللجنة الأولى تتمتع بأحد أفضل السجلات في السنوات الأخيرة بالنسبة لاستخدام الوقت والموارد المخصصة لها على أكمل وجه ممكن.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٥٠

نزع السلاح، وبصفة خاصة فيما يتعلق بقرارها الخاص باعتماد بند ثالث جديد لدورة ١٩٩٥. وإذا كان الأمر كذلك فما هو هذا البند. ونظراً للنشاط المكثف في مجال نزع السلاح الذي تضطلع به الهيئة بالفعل لدورة ١٩٩٥ وبصفة خاصة فيما يتعلق بمأتمر معايدة عدم الانتشار، والمفاوضات المتعلقة باتفاقية الحظر الشامل للتجارب فإن وفدي يرى أنه على الرغم من الاتفاق من حيث المبدأ على إدراج ثلاثة بنود كل عام، فإن هيئة نزع السلاح يجب أن تقتصر في دورتها ١٩٩٥، على سبيل الحصر، على النظر في البندين الموجودين حالياً في جدول أعمالها بغية الانتهاء من عملها المتعلق بنزع السلاح النووي، الذي سيكون حينئذ في عامه الخامس، وأن تضطلع بالعمل الموضوعي فيما يتعلق بالبند الخاص بالنقل غير المشروع للأسلحة. ونحن لا نرى أية ميزة في تكريس الوقت والموارد المحدودة للنظر في بند آخر. وعلى أي حال فإن الاقتراحات الواردة في الفقرة ١٠ من المنطوق لا تروم لنا.

أود أيضاً أن أعلل موقف بلدي بشأن مشروع القرار A/C.1/49/L.26. يسعد وفدي أن يؤيد مشروع القرار هذا بشأن مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلم ونزع السلاح. إننا نشيد بالأنشطة التي تضطلع بها هذه المراكز الإقليمية. ونؤيد تأييدها كاملاً استمرارها في العمل. ولكننا أوضحنا في مناسبات سابقة، أن من المهم ألا تفرض هذه المراكز الإقليمية أية أعباء إضافية على الميزانية العادية للأمم المتحدة، وأنه ينبغي أن يستمر تمويل أية أنشطة جديدة بواسطة إسهامات الاختيارية. ونظراً لعدم وجود أية بيانات من جانب الأمانة العامة فإننا نفترض أن التعديلات المطلوبة في مشروع القرار لن تفرض أية أعباء إضافية جديدة على ميزانية الأمم المتحدة.

السيد ياقيف (إسرائيل): ترجمة شفوية عن الإنكليزية: لقد انضمت إسرائيل إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/49/L.47/Rev.2. ويوود وفد بلدي أن يذكر اللجنة الأولى بأن موقفه يتمثل في أن جميع مسائل الأمن الإقليمي المتصلة بالشرق الأوسط تخضع لمفاوضات السلام. والفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار لا تأخذ هذا بعين الاعتبار. وعليه، ينبغي أن نؤكد مجدداً على أن